هل تؤجر المرأة على عملها في البيت ولو لم تنو الاحتساب ؟

الحمد لله .. عمل المرأة في بيتها عمل عظيم تساهم به في نشر المودة والرحمة في بيتها ، ولها اليد الطولى في المساهمة في تربية أولادها ، وهي معينة لزوجها على عمله وعلى دعوته وطلبه للعلم .

وهذا العمل - شأنه في ذلك شأن سائر الأعمال - لا تثاب عليها المرأة إلا إذا أخلصت فيه النية لله تعالى .

وهذه بعض النصوص المؤيدة لهذا :

1. ذكر البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الإيمان بابا عدد فيه واجبات شرعية ، وذكر فيه احتساب الأجر على فعله . قال البخاري رحمه الله : باب ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة ، ولكل امرئ ما نوى ، فدخل فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم والأحكام ، وقال الله تعالى : ( قل كل يعمل على شاكلته ) على نيته ، نفقة الرجل على أهله يحتسبها صدقة ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : ( ولكن جهاد ونية ) . "صحيح البخاري" "كتاب الإيمان" . قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : قوله : " باب ما جاء " أي : باب بيان ما ورد دالا على أن الأعمال الشرعية معتبرة بالنية والحسبة . "فتح الباري".

2. عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة يحتسبها كانت له صدقة ) . رواه البخاري ومسلم . فنفقة الرجل على زوجته وأولاده واجب شرعي ، ولا يثاب عليها إلا إن قصد الاحتساب .

3. وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل في فم امرأتك ) رواه البخاري ومسلم .

والخلاصة : أن عمل المرأة في بيتها تثاب عليه إذا احتسبت ثواب ذلك عند الله تعالى ، وأخلصت النية . والله أعلم .

الإسلام سؤال وجواب